



## الجمعية العامة

الدورة التاسعة والخمسون

الجلسة العامة ١١٣

الخميس، ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥، الساعة ١٥/٠٠  
نيويورك

المحاضر الرسمية

الرئيس: السيد جان بينغ ..... (غابون)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٢٠.

البند ٥٦ من جدول الأعمال (تابع)

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات  
الأخرىوسط أفريقيا وهي: أنغولا، بروندي، تشاد، جمهورية  
أفريقيا الوسطى، جمهورية الكونغو الديمقراطية، رواندا، سان  
تومي وبرينسيبي، غابون، غينيا الاستوائية، الكاميرون،  
الكونغو.

(ز) التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة

الاقتصادية لدول وسط أفريقيا

مشروع القرار A/59/L.15/Rev.1

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يذكر الأعضاء أن

الجمعية أجرت مناقشتها بشأن البند ٥٦ من جدول الأعمال  
وبنوده الفرعية (أ) إلى (ر) في جلساتها العامة من ٣٨ إلى  
٤٠، بتاريخ ٢١ و ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وفي  
ما يتعلق بالبند الفرعي (ز)، معروض على الجمعية مشروع  
قرار صادر بوصفه الوثيقة A/59/L.16/Rev.1.وكما يذكر الرئيس، فقد سنحت للجمعية العامة  
بالفعل فرصة للنظر في بند جدول الأعمال المتعلق بالتعاون  
بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى.  
وفي ذلك الوقت تم إرجاء البت في مشروع القرار بغية  
السماح بالمزيد من التنسيق مع شركاء مهتمين بعينهم وحتى  
يمكن مراعاة التطورات الجغرافية السياسية والأمنية الجارية في  
المنطقة دون الإقليمية لوسط أفريقيا.ولا يختلف النص الذي أتولى عرضه اليوم اختلافا  
كبيرا عن نص القرارات التي اتخذت في الأعوام السابقة. ويتم  
التركيز اليوم على الحاجة إلى بذل جهود مستمرة من جانب  
الأمين العام والمجتمع الدولي بأسره في إطار تقديم المساعدة  
للمؤسسات دون الإقليمية.

السيد إكويبي (الكونغو) (تكلم بالفرنسية): يشرفني

أن أتولى عرض مشروع القرار A/59/L.16/Rev.1، في إطار  
البند الفرعي (ز) من البند ٥٦ من جدول الأعمال، بالنيابة  
عن البلدان الـ ١١ الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي  
ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع  
أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر  
التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٥٦ من جدول الأعمال.

**البند ٨ من جدول الأعمال (تابع)**  
تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود:  
طلب إعادة تخصيص البند الفرعي (ب) من البند ٨٥ من جدول الأعمال

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قررت في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، إحالة البند الفرعي (ب) من البند ٨٥ من جدول الأعمال إلى اللجنة الثانية تحت العنوان الفرعي باء، "تعزيز النمو الاقتصادي المستدام والتنمية المستدامة وفقا لقرارات الجمعية العامة والمؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة مؤخرا".

ويذكر الأعضاء أيضا أن البند الفرعي (ب) من البند ٨٥ من جدول الأعمال ظل مفتوحا للنظر فيه خلال الدورة التاسعة والخمسين.

وبغية أن تمضي الجمعية العامة بسرعة في النظر في مشروع القرار الصادر بوصفه الوثيقة A/59/L.63 في إطار البند الفرعي، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في النظر في البند الفرعي (ب) من البند ٨٥ من جدول الأعمال مباشرة في جلسة عامة تحت العنوان باء، "تعزيز النمو الاقتصادي المستدام والتنمية المستدامة وفقا لقرارات الجمعية العامة والمؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة مؤخرا"؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أيضا أن الجمعية توافق على الشروع فورا في النظر في البند الفرعي (ب) من البند ٨٥ من جدول الأعمال؟

لعدم وجود اعتراض، سنمضي وفق ذلك.

ومرة أخرى، نرحب بمبادرة الأمين العام بإيفاد بعثة تقييم متعددة التخصصات، إلى وسط أفريقيا في حزيران/يونيه ٢٠٠٣ بناء على طلب مجلس الأمن، بغية تحديد أفضل السبل لضمان إتباع نهج شامل وقوي ومنسق لإزاء المشاكل المتصلة بالسلام والأمن والتنمية في المنطقة دون الإقليمية. كما يتم التشديد على تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير البعثة، فيما تحظى وسط أفريقيا بآفاق مواتية أكثر لإحلال السلام والأمن.

وتقتضي الحالة بعد انتهاء الصراع في معظم بلدان المنطقة بذل المزيد من الجهود، وخاصة في إطار تنفيذ برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وبالتالي، فإننا نناشد المجتمع الدولي تقديم مساعدة جوهرية بغية الإسهام في توطيد مختلف عمليات السلام الجارية في وسط أفريقيا. وكما هو الحال في الأعوام السابقة، تود بلدان الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا أن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار بتوافق الآراء.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/59/L.16/Rev.1، المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/59/L.16/Rev.1؟

اعتمد مشروع القرار A/59/L.16/Rev.1 (القرار ٣١٠/٥٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند الفرعي (ز) من البند ٥٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

## البند ٨٥ من جدول الأعمال (تابع) التنمية المستدامة

### (ب) مواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

#### مذكرة من الأمين العام (A/59/872)

#### مشروع القرار (A/59/L.63)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): فيما يتعلق بهذا البند، معروض على الجمعية العامة مذكرة من الأمين العام تم تميمها في الوثيقة A/59/872، تحيل تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية.

أعطي الكلمة لممثل جامايكا ليتولى عرض مشروع القرار A/59/L.63.

السيد نيل (جامايكا) (تكلم بالإنكليزية): بالنيابة عن الدول الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، يشرفني أن أتولى عرض مشروع القرار المعنون "الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية"، الذي أصدر بوصفه الوثيقة A/59/L.63 لكي تنظر فيه الجمعية العامة. وقد انضمت البلدان التالية إلى قائمة مقدمي مشروع القرار: ألمانيا، إيطاليا، تركيا، توفالو، جزر سليمان، الدانمرك، ساموا، فنلندا، كرواتيا، ليتوانيا، النمسا.

ويتناول مشروع القرار نتائج الاجتماع الدولي المعقود في موريشيوس من ١٠ إلى ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، والذي كان محور تركيزه الأساسي استعراض تنفيذ برنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية. ويؤيد مشروع القرار، في الفقرة ٢، نتائج الاجتماع الدولي، كما وردت في إعلان موريشيوس

واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية. لقد كان اعتمادها تنويجا لأشهر من الإعداد المستمر والمفاوضات المكثفة فيما بين الوفود في الاجتماع الدولي.

يولي مشروع القرار أهمية خاصة للتنفيذ، ويدعو إلى اتخاذ تدابير ملموسة للوفاء بالالتزامات المتفق عليها، ويحث جميع الأطراف والحكومات والوكالات الدولية على العمل الفعال. وذلك هو الموضوع الأساسي لل فقرات ٤ و ٥ و ٦. وفي الفقرة ٧ يوصي مشروع القرار بأن تؤخذ نتائج الاجتماع في الاعتبار في الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة، الذي سيعقد في الفترة من ١٤ إلى ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، وفي إطار عملياته التحضيرية.

ومما له أهمية خاصة أيضا دور الأمانة العامة في الماضي قدما بالتنفيذ المنسق والمتناسك. وتبعا لذلك، فإن الفقرات ٨ و ٩ و ١٠ و ١١ تدعو إلى اتخاذ تدابير خاصة من جانب الأمين العام والوكالات داخل المنظومة الدولية.

إن مقدمي مشروع القرار يفتنمون هذه الفرصة للإعراب عن عميق تقديرهم لحكومة موريشيوس وشعبها لاستضافتهما الاجتماع الدولي ولاضطلاعهما بكل الترتيبات الضرورية للتوصل إلى نتائج ناجحة.

إن الاقتراحات البناءة التي ترد في مشروع القرار تستحق تأييد المجتمع الدولي. وقد سمحت المشاورات الواسعة النطاق بمراعاة آراء واهتمامات أعضاء الأمم المتحدة في نص يحظى بتوافق الآراء. وعلى ذلك الأساس، ندعو الجمعية العامة إلى أن تنظر بعين العطف إلى مشروع القرار، ونعرب عن الأمل في أن يحظى بالموافقة الإجماعية في الجمعية العامة.

السيد كونجول (موريشيوس) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة النامية.

المعقود في جزر البهاما في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، الذي انبثق عنه مشروع استراتيجية الدول الجزرية الصغيرة النامية المعنية بتعزيز تنفيذ برنامج عمل بربادوس.

وقد أبرز الاستعراض الأسباب الكامنة وراء سوء التنفيذ، وهي قلة الموارد، وضعف القدرات البشرية والمؤسسية، والافتقار إلى نقل التكنولوجيا، وفي بعض الحالات غياب النهج الشامل والمتكامل للتنمية المستدامة. وبالإضافة إلى ذلك، أدى ظهور قضايا جديدة من قبيل فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، والعولمة، وازدحام نظام الأفضليات التجارية الذي كانت الدول الجزرية الصغيرة النامية تتمتع به بشكل تقليدي، وكذلك التشديد على تدابير الأمن، إلى تباطؤ جهود التنفيذ.

وقد تحقق هنا في نيويورك في مقر الأمم المتحدة تقدم جيد في المفاوضات التي أجريت بشأن مشروع وثيقة الاستراتيجية في إطار ثلاث جولات من المشاورات غير الرسمية، ويومين من دورات ما قبل الاجتماع في موريشيوس. ونود أن نعرب عن تقديرنا العميق لشركائنا للمرونة والتفاهم اللذين أظهرهما أثناء عملية التفاوض. كما أود أن أشكر جميع أصدقاء الدولة المضيفة للاجتماع الدولي وللبلدان الصديقة الأخرى على مساهماتهم الهامة في نجاح اجتماع موريشيوس.

ونود أن نسجل شكرنا الخاص وامتناننا للممثل السابق لنيوزيلندا، سعادة السفير دون مكاي، على الدور الممتاز الذي اضطلع به بصفته ميسراً لعملية التفاوض. إن قيادته ونفاذ بصيرته ومهاراته الدبلوماسية الممتازة قد أثبتت أهميتها في التوصل إلى هذه النتائج النهائية الناجحة للغاية. كما نعبر عن شكرنا للأمين العام للاجتماع الدولي، سعادة السيد أنوار الكريم تشودري، وكيل الأمين العام والممثل

ونود أن نضم صوتنا إلى صوت رئيس مجموعة الـ ٧٧ والصين.

ونوصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار A/59/L.63، الذي يؤيد نتائج اجتماع موريشيوس الدولي، وبالتحديد إعلان موريشيوس واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج عمل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، اللذين اعتمدا في الاجتماع الدولي. كما أود أن أشكر كل البلدان التي شاركت في تقديم مشروع القرار.

لقد شهد اجتماع موريشيوس الدولي، المعقود في الفترة من ١٠ إلى ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ - وهو أول مؤتمر دولي كبير تعقده الأمم المتحدة في أعقاب كارثة سونامي في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ - مشاركة ما يقرب من ٢٠٠٠ ممثل، بمن فيهم ١٨ من الرؤساء ونواب الرؤساء ورؤساء الوزارات، ونحو ٦٠ وزيرا وممثلي وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية. وإن وجودكم شخصيا، سيدي الرئيس، ووجود الأمين العام في الاجتماع الدولي - الذي نقدره غاية التقدير والذي عزز من هبة الاجتماع - ليشهد على الأهمية الأساسية التي تعلقونها على قضية الدول الجزرية الصغيرة النامية.

لقد كان اجتماع موريشيوس الدولي تنويعا لما يزيد على عشر سنوات من الجهود التي بذلتها الدول الجزرية الصغيرة النامية وشركاؤنا في المجتمع الدولي لوضع إطار للتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية. ووفر لنا استعراض العشر سنوات لبرنامج عمل بربادوس فرصة لتقييم الجهود التي بذلناها لصالح التنمية المستدامة لبلداننا بدعم من شركائنا في التنمية. وفيما يتعلق بالدول الجزرية الصغيرة النامية، بدأت العملية التحضيرية قبل سنتين وتم تنويعها في الاجتماع الوزاري الأقاليمي للدول الجزرية الصغيرة النامية،

كما تشير استراتيجية موريشيوس إلى أن الدول الجزرية الصغيرة النامية قد نفذت برنامج عمل بربادوس أساساً عن طريق استخدام الموارد الخاصة بها، وأن جهودها تبذل في حدود القيود المالية، بما في ذلك الانخفاض العام في المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة للدول الجزرية الصغيرة النامية. وتغطي الاستراتيجية كل الفصول القطاعية من برنامج عمل بربادوس، كما تعالج القضايا الجديدة والناشئة. وتحدد تلك الاستراتيجية المجالات التي ستطلب فيها الدول الجزرية الصغيرة النامية الدعم من المجتمع الدولي.

وتدعو استراتيجية موريشيوس، في جملة أمور، إلى تحقيق زيادة كبيرة في تدفق الموارد المالية وغيرها من الموارد، العامة والخاصة، وضمان الاستخدام الفعال لتلك الموارد؛ وتحسين فرص التجارة؛ والتوصل إلى التكنولوجيات السليمة بيئياً ونقلها على أساس تساهلي أو تفضيلي، كما هو متفق عليه بصورة متبادلة؛ وتقديم الدعم في مجال التثقيف وزيادة الوعي؛ وبناء القدرات؛ ودعم الاستراتيجيات الوطنية التي تضعها وتملكها البلدان فيما يتعلق بالتنمية المستدامة، بما في ذلك تخفيض حدة الفقر وبناء القدرات.

ونناشد شركاءنا وكل المؤسسات المانحة تقديم المساعدة للدول الجزرية الصغيرة النامية في تعزيز قدراتها على تنفيذ استراتيجية موريشيوس.

ويرحب تحالف الدول الجزرية الصغيرة أيضاً بقرار لجنة التنمية المستدامة في دورتها الثالثة عشرة بأن تخصص يوماً واحداً من الدورات الاستعراضية للجنة لاستعراض تنفيذ استراتيجية موريشيوس للتنفيذ، وكذلك استعراض أي تطورات مستجدة في جهود التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة. وهذه خطوة في الاتجاه الصحيح حقاً.

وكما أشار الأمين العام في تقريره في آذار/مارس ٢٠٠٥، فإن الآثار السلبية لتغير المناخ وارتفاع مستوى

السامي لأقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية، ولجميع موظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة، ولاسيما الذين يعملون في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والوحدة المعنية بالدول الجزرية الصغيرة النامية التابعة لها. كما أود أن أعبر عن خالص شكري لجميع البلدان التي ساهمت في الصندوق الاستئماني للدول الجزرية الصغيرة النامية. كما أشكر السيد مارك رامسدين، المستشار في البعثة الدائمة لنيوزيلندا، الذي تفضل بتيسير عملية التوصل إلى توافق في الآراء حول القرار الحالي.

اسمحوا لي أن أبرز بعض الجوانب الأساسية في استراتيجية موريشيوس للتنفيذ. إن الاستراتيجية توفر الرسم الهندسي لتدابير قابلة للتطبيق وملموسة وعملية لمعالجة شواغل الدول الجزرية الصغيرة النامية كما هو محدد في برنامج عمل بربادوس، وكذلك لمعالجة القضايا الجديدة والناشئة. إن اجتماع موريشيوس الدولي قد قرّب برنامج عمل موريشيوس أكثر فأكثر من تحقيق منظور أوسع حول التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية وأولويات التمويل الحالية، وأقام صلات وثيقة مع عملية استعراض إعلان الألفية. كما تجمع استراتيجية موريشيوس بين الجوانب ذات الصلة للأهداف الإنمائية للألفية وأولويات التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية.

وفي هذا السياق فقد أكدنا، مراراً وتكراراً، في المشاورات غير الرسمية التي عقدها رئيس الجمعية العامة فيما يتعلق بالاجتماع العام الرفيع المستوى في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، على نتائج اجتماع موريشيوس الدولي، وأنها يجب أن تؤخذ في الاعتبار لدى إعداد الوثيقة الختامية لاجتماع أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. وأشرنا أيضاً إلى أن استراتيجية موريشيوس للتنفيذ تشكّل إسهاماً هاماً في مجال التنمية المستدامة.

الأمم المتحدة لإدماج استراتيجية موريشيوس للتنفيذ في برامج عملها وإنشاء جهات تنسيق لشؤون تلك الدول في أماناتها.

والدول الأعضاء في تحالف الدول الجزرية الصغيرة سوف تتعاون بشكل وثيق على المستوى الوطني والإقليمي مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية لعقد الاجتماعات الإقليمية في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦. ومرة أخرى، نتوجه بالنداء إلى مجتمع المانحين للإسهام في الصندوق الاستثماري الطوعي للدول الجزرية الصغيرة النامية لتمكينها من المشاركة الفعالة في تلك الاجتماعات الإقليمية.

لقد شَرُفت موريشيوس حقاً بفرصة استضافة الاجتماع الدولي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية النامية الصغيرة، ونتطلع اليوم إلى اعتماد مشروع القرار الذي يدعم نتائج اجتماع موريشيوس بإجماع الآراء.

**السيدة بانكس (نيوزيلندا)** (تكلمت بالانكليزية):  
تتطلع نيوزيلندا إلى اعتماد مشروع القرار المعروض علينا والذي نشق أنه سيضيف إلى الزخم الذي يرمي إلى تحقيق استراتيجية موريشيوس للتنفيذ في إطار منظومة الأمم المتحدة.

وتظل نيوزيلندا ملتزمة باستراتيجية موريشيوس. ويسرنا أن نرى أهمية تلك الاستراتيجية وقد لقيت اعترافاً، سيدي الرئيس، في وثيقتكم الختامية لمؤتمر قمة أيلول/سبتمبر. ونود أن نرى نتائج هذا المؤتمر وقد تركزت على كل مجموعات البلدان الضعيفة وتلك المحتمل ألا تحقق الأهداف الإنمائية للألفية، بما فيها الدول الجزرية النامية الصغيرة.

وما فتئت نيوزيلندا تؤيد تعزيز وحدة الدول الجزرية الصغيرة النامية التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. ونحن، كدولة مانحة أسهمت بموارد إضافية لتمويل أنشطة تلك الوحدة، نعتقد أن من الأهمية بمكان أن

البحر والظواهر المرتبطة بذلك، مثل تزايد كثافة وتواتر الظواهر الجوية المفردة الشدة، تهدد التنمية المستدامة وأقوات البشر بل وبقاء بعض الدول ذاته.

وإذ نتكلم الآن، ثمة إعصار عنيف يضرب غرينادا مرة أخرى، ويسبب أضراراً فادحة. وكما تذكر الجمعية، فقد دعا مؤتمر قمة تحالف الدول الجزرية الصغيرة المنعقد على هامش اجتماع موريشيوس الدولي إلى إنشاء وتطوير نظام للإنذار المبكر ضد كل الأخطار كأولوية في كل مناطق العالم، وطالب أيضاً بدعم دولي في هذا المجال. ونرحب بالتقدم الحرز في هذا الشأن، ولكن لا يقل أهمية عن ذلك أن تحصل مجموعتنا من البلدان الضعيفة على مساعدة عاجلة لبناء القدرة على مواجهة تلك الخطوب.

واستراتيجية موريشيوس تتطلب خريطة طريق واضحة لاتخاذ إجراءات سريعة وعملية بغية مواجهة التحدي الفريد من نوعه الذي يعوق التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية ومعالجة نقاط الضعف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في تلك الدول. ونرى أيضاً أنه ينبغي إمداد وحدة الدول الجزرية الصغيرة النامية التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وشبكة معلومات الدول الجزرية الصغيرة النامية بعدد كاف من الموظفين ودعمها بالشكل اللازم حتى يمكنها أن تخدم هذه المجموعة الهامة من البلدان بفعالية.

وإننا نعلق توقعات كبيرة على الخطة التي سيضعها الأمين العام لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ونتطلع إلى توصيات واضحة لاتخاذ التدابير اللازمة بطريقة متماسكة ومنسقة، بحيث تشمل جميع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة والوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية وأصحاب المصلحة الآخرين. وفي هذا الصدد، يعرب تحالف الدول الجزرية الصغيرة عن تقديره للمبادرة التي اتخذتها بعض وكالات

تلقى شواغل الدول الجزرية الصغيرة النامية اهتماماً كافياً في القمة المقبلة.

والاتحاد الأوروبي يود أن يغتنم هذه الفرصة أيضاً للإعراب عن خالص التقدير والشكر للدور المركزي الذي قامت به حكومة موريشيوس في قيادتنا خلال الاستعدادات المكثفة لاجتماع موريشيوس الدولي واستضافة الاجتماع على هذا النحو الرائع في كانون الثاني/يناير الماضي.

**السيدة نونيز دي أودريمان** (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلمت بالإسبانية): إن جمهورية فنزويلا البوليفارية مستعدة لتأييد مشروع القرار A/59/L.63، المعروض علينا لاعتماده، بإحساس عميق بالتضامن مع الدول الجزرية الصغيرة النامية.

ويود وفد بلادي أن يشير إلى أنه لا يؤيد مضمون الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار بسبب عناصر معينة تضمنتها استراتيجية موريشيوس للتنفيذ. وسأشرح ذلك.

إن فنزويلا ليست دولة طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ولا تنطبق عليها أحكامها وفقاً للقانون الدولي العرفي، باستثناء تلك المعترف بها بوضوح من جانب جمهورية فنزويلا البوليفارية، أو تلك التي قد تعترف بها في المستقبل وفقاً لقوانينها الوطنية. وفي ضوء ذلك، أعلن وفدي بأن لا علاقة له مع مضمون الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب) من الفقرة ٢٧ من استراتيجية موريشيوس للتنفيذ. ونؤكد على هذا الموقف فيما يتعلق باعتماد مشروع القرار A/59/L.63.

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): ننتقل الآن إلى البت في مشروع القرار A/59/L.63. وأعطي ممثل الأمانة العامة الكلمة.

**السيد بوتنارو** (تكلم بالانكليزية): فيما يتعلق بمشروع القرار A/59/L.63، أود أن أبلغ الممثلين بأنه،

يخصص الأمين العام موارد كافية لتمكينها من الاضطلاع بالمهام المناطة بها. ونود أن نرى زيادة في عدد موظفيها الدائمين لتيسير ذلك. وكما يشير مشروع القرار، ينبغي أن يتم ذلك في إطار الموارد المتاحة؛ وترى نيوزيلندا أن ثمة مجالاً لخفض الازدواجية في النظام. وذلك يساعدنا في توفير الموارد التي يمكن حينئذ أن يعاد تخصيصها لوحدة الدول الجزرية الصغيرة النامية.

**السيدة ولبول** (المملكة المتحدة) (تكلمت

بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. ويؤيد هذا البيان أيضاً البلدان المنضمان بلغاريا ورومانيا، والبلدان المرشحان تركيا وكرواتيا، وبلدان عملية تثبيت الاستقرار والانتساب المحتمل ترشيحها ألبانيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وصربيا والجبل الأسود، والبلدان العضوان في الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة آيسلندا والنرويج، فضلاً عن أوكرانيا وجمهورية مولدوفا.

يغتنم الاتحاد الأوروبي هذه الفرصة لكي يرحب ترحيباً حاراً بتصديق الجمعية العامة رسمياً على إعلان موريشيوس واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية.

ويؤمن الاتحاد الأوروبي أن هاتين الوثيقتين توفران خطة مهمة للدعم الدولي للدول الجزرية الصغيرة النامية والتعاون معها. ونتطلع إلى استمرار التنسيق الوثيق مع تلك الدول كمتابعة للقرارات المتخذة في موريشيوس.

إن من شاركوا منا في الأشهر الماضية في عملية الدول الجزرية الصغيرة النامية يدركون تماماً أن كثيراً من القضايا التي عالجتها استراتيجية موريشيوس هي ذاتها القضايا المهمة التي ينظر فيها أعضاء الأمم المتحدة الآن في سياق مؤتمر القمة الاستعراضي للألفية. ونظل ملتزمون بضمان أن

خلاصة القول إن مشروع القرار A/59/L.63، إذا تم اعتماده، لن تترتب عنه آثار مالية على الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/59/L.63، المعنون "الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية".

وقبل البت في مشروع القرار A/59/L.63، أود أن أعلن أن البلدان التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار بعد تقديمه: ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، تركيا، توفالو، جزر سليمان، الدانمرك، ساموا، فرنسا، فنلندا، كرواتيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هولندا، اليونان.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار A/59/L.63؟

اعتمد مشروع القرار A/59/L.63 (القرار ٣١١/٥٩).

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٨٥ من جدول الأعمال ومن البند ٨٥ في مجموعته؟

تقرر ذلك.

**البند ١٠٥ من جدول الأعمال (تابع)**

**مسائل حقوق الإنسان**

**مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية**

**مشروع القرار (A/59/L.65)**

استجابة للفقرة ٨ من مشروع القرار، من المتوقع أن تنظر الجمعية العامة في دورتها الستين في تقرير يتم إعداده لوضع خطة للتنفيذ المنسق والمتناسك لاستراتيجية موريشيوس للتنفيذ من جانب هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، وسيكون ذلك مناسبة لمناقشة وتحديد الآثار البرنامجية لتنفيذ خطة العمل، والقيام، في ذلك السياق، بتوضيح مستوى الموارد اللازمة لدعمها. ووفقا لهذا الفهم فإن الفقرة ٨ من مشروع القرار لن تكون لها آثار على الميزانية البرنامجية خلال فترة الميزانية الحالية.

وتتوقع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية أنه استجابة للفقرة ٩ من مشروع القرار، ستعقد ثلاثة اجتماعات إقليمية فقط في عام ٢٠٠٥، أحدها في منطقة الكاريبي؛ وآخر في منطقة المحيط الأطلسي، والمحيط الهندي، والبحر المتوسط وبحر الصين الجنوبي؛ واجتماع آخر في منطقة المحيط الهادئ من المقرر أن يتطلب عقد ثلاثة اجتماعات إقليمية للدول الجزرية الصغيرة النامية مبلغ ٢٠٠ ١٢٥ دولار. وستجري الأمانة العامة تقييما لجميع الموارد الخارجة عن الميزانية التي تم التبرع بها لتمويل أنشطة دعم برنامج العمل الخاص بالدول الجزرية الصغيرة النامية، وسنسعى للحصول على المزيد من التبرعات إذا دعت الضرورة.

وبغية تيسير التنفيذ الكامل والفعال لاستراتيجية موريشيوس من أجل المزيد من تنفيذ برنامج العمل للتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، كما هو وارد في الفقرة ١٠ من مشروع القرار، فإن الأمانة العامة ستسفي بالمتطلبات الإضافية من الموارد المتاحة، بما في ذلك إعادة توزيع الموارد داخليا.



وللأسف، لم نتمكن من اعتماد خطة عمل موازية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان في ١٠ كانون الأول/ديسمبر من العام الماضي. ولكن الآن، بعد أن كان للدول متسع من الوقت للتعليق على مشروع خطة العمل واستعراضها، وحيث أن المرحلة الأولى من البرنامج التي تركز على نظامي التعليم الابتدائي والثانوي، قد تم إعلانها، فقد حان الوقت لاتخاذ إجراء.

وفي ظل هذه الخلفية، يسعدني أن أعرض مشروع القرار المعنون "البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان"، المتضمن في الوثيقة A/59/L.65. ويتابع النص قرار الجمعية العامة ١١٣/٥٩ ألف المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، والقرار الموازي للجنة حقوق الإنسان. ومشروع القرار هذا، ستعتمد الجمعية العامة مشروع خطة العمل المنقح للمرحلة الأولى للبرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان.

وقد جرت العادة أن تحظى قرارات الجمعية العامة بشأن التثقيف في مجال حقوق الإنسان بتأييد قوي من جانب المجتمع الدولي، وهو ما يعبر عن الأهمية التي يضيفها على ضرورة وجود إطار دولي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان. ونأمل ونتوقع أن يتم اعتماد مشروع القرار بتأييد واسع في الجمعية العامة.

وقبل أن أختتم، أود أن أعلن انضمام البلدان التالية إلى قائمة مقدمي مشروع القرار: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بنما، بولندا، بيلاروس، تايلند، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، شيلي، صربيا والجبل الأسود، فرنسا،

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يتذكر الأعضاء أن الجمعية العامة خصصت جلستها العامة الـ ٧٠، المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، لاستعراض منجزات عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، ١٩٩٥-٢٠٠٤، تحت هذا البند الفرعي.

أعطي الكلمة لممثل أستراليا ليعرض مشروع القرار A/59/L.65.

السيد شوي (أستراليا) (تكلم بالانكليزية): ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، في المادة ٢٦، على أن التثقيف سوف يوجه من أجل التنمية الكاملة للشخصية الإنسانية ولتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. كذلك، فإن مؤتمر فيينا العالمي المعني بحقوق الإنسان قد بين أن التثقيف في مجال حقوق الإنسان ضروري لدعم تحقيق علاقات مستقرة وودية بين المجتمعات ومن أجل تعزيز التفاهم المتبادل والتسامح والسلام. وخلال العقد الماضي، اعتمدت الجمعية العامة قرارات عبرت عن توافق في الآراء بأن التثقيف في مجال حقوق الإنسان يسهم بصورة أساسية في إعمال حقوق الإنسان على نحو كامل وفي منع انتهاكات حقوق الإنسان على الأجل الطويل.

وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، أعلنت الجمعية العامة البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان إقراراً منها بالحاجة إلى إطار دولي مستمر للتثقيف في مجال حقوق الإنسان. إن البرنامج، الذي يتألف من مراحل هادفة وذات فترات زمنية محددة، سيكون أداة لنهج أكثر هيكلية من أجل التنسيق الدولي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك الإدارة والتنسيق القادرين على الاستجابة. وهو سيسهل عمل المنخرطين أصلاً في التثقيف في مجال حقوق الإنسان، وسيشجع الآخرين على تطوير برامج ملائمة.

يجري تنفيذها حالياً. والهند ملتزمة تماماً بتعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان، وقد اتخذت عدة تدابير تحقيقاً لذلك.

وبموجب الفقرة ١ من مشروع القرار A/59/L.65، تعتمد الجمعية العامة مشروع خطة العمل المنقح للمرحلة الأولى (٢٠٠٥-٢٠٠٧) للبرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، على النحو الوارد في المرفق لمذكرة الأمين العام (A/59/525/Rev.1).

وينص مشروع خطة العمل على إنشاء لجنة تابعة للأمم المتحدة للتنسيق فيما بين الوكالات تتكون من ممثلين من مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيرها من الوكالات الدولية ذات الصلة، بما فيها البنك الدولي. ونرى أن الاتفاق الحكومي الدولي المسبق على التفاصيل المتعلقة بدور تلك اللجنة وعملها وولايتها أمر مطلوب، وكنا نفضل أن يناقش هذا الجانب بتفصيل أكبر خلال الدورة الستين للجمعية العامة. أما وقد تبين أن ذلك غير ممكن، فنود أن نوضح أننا لا نتوخى ولا نقبل أي ولاية للرصد أو التقييم لأي لجنة تابعة للأمم المتحدة للتنسيق فيما بين الوكالات، ولا سيما بالنسبة للفقرتين ٤٩ و ٥٠ من مشروع خطة العمل.

ويقلقنا أيضاً أنه لا مشروع القرار ولا مشروع خطة العمل ينص على أي تمويل إضافي من أجل التنفيذ، وخاصة في البلدان النامية. وقد أشار إعلان وبرنامج عمل فيينا إلى أن القيود على الموارد وأوجه القصور المؤسسي قد تعوق التنفيذ المباشر للأهداف المنشودة. وتعزيز التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر ما زال يمثل عنصراً رئيسياً في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وكذلك تعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان.

فنلندا، قبرص، كازاخستان، كرواتيا، كندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، المكسيك، المملكة المتحدة، موناكو، النرويج، النمسا، هايتي، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/59/L.65.

أعطي الكلمة لممثله الهند، التي طلبت الكلمة لشرح موقف بلدها قبل البت في مشروع القرار. وأود أن أذكر الوفود بأن تعليل التصويت أو شرح الموقف تحدد مدته بعشر دقائق، على أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

**السيدة تومار** (الهند) (تكلمت بالانكليزية): طلبت الكلمة لشرح موقفنا قبل البت في مشروع القرار بشأن البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، الوارد في الوثيقة A/59/L.65.

يتقدم وفد بلادي بالشكر إلى وفد استراليا، المقدم الرئيسي لمشروع القرار على جهوده. ومشروع القرار هذا سيضمن أن العمل الذي بدأ في العقد الأول للتثقيف في مجال حقوق الإنسان سيكتسب زخماً أكبر في العقد المقبل.

إن النقاش الذي شهدته الجمعية العامة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ بشأن التثقيف في مجال حقوق الإنسان قد دلل بوضوح على الأهمية المتزايدة التي تعقدها الدول الأعضاء على هذا الجانب من تعزيز حقوق الإنسان. وفي الهند، تتجسد فكرة حقوق الإنسان في الدستور الذي اعتمد في عام ١٩٥٠، بعد استقلال الهند مباشرة. وهذا الدستور يعزز حقوق الإنسان للشعب الهندي ويحميها. وقد أدمج التثقيف في مجال حقوق الإنسان ضمن مواضيع متنوعة في مراحل التعليم المختلفة في السياسة التعليمية للهند. وتم وضع خطة عمل وطنية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان بالتعاون مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد تعليلاً للتصويت علي القرار الذي اتخذ للتو.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١٠٥ من جدول الأعمال والبند ١٠٥ ككل؟  
تقرر ذلك.

#### البند ٨ من جدول الأعمال (تابع)

**تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود:**  
**طلب إعادة توزيع البند ١١٣ من جدول الأعمال**

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، قررت تخصيص البند ١١٣ من جدول الأعمال للجنة الخامسة تحت العنوان طاء، "المسائل التنظيمية والإدارية وغيرها من المسائل".

يذكر الأعضاء أيضاً أن البند ١١٣ من جدول الأعمال ظل مفتوحاً للنظر فيه خلال الدورة التاسعة والخمسين.

وأود أن استرعي انتباه الأعضاء إلى رسالة مؤرخة ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من رئيس لجنة الاشتراكات عمت بوصفها الوثيقة A/59/864. في هذه الرسالة، طلب إليّ رئيس لجنة الاشتراكات أن أحيل إلى الجمعية العامة دون إبطاء ذلك الجزء من تقرير اللجنة عن دورتها الخامسة والستين الذي يتناول طلبات الاستثناء بموجب المادة ١٩ المقدمة من عدد من الدول الأعضاء.

علاوة على ذلك، تلقيت رسالة مؤرخة ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ من سان تومي وبرينسيبي (A/59/869)، ورسالة مؤرخة ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ من

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد شرحاً للموقف قبل البت في مشروع القرار المعروض علينا.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/59/L.65، المعنون "البرنامج العالمي للتشقيف في مجال حقوق الإنسان". منذ نشر مشروع القرار، انضمت كازاخستان إلى قائمة مقدميه.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار A/59/L.65؟

اعتمد مشروع القرار A/59/L.65 (القرار ٣١٢/٥٩).

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية، الذي طلب الكلمة لشرح موقف بلاده إزاء مشروع القرار الذي اتخذ للتو. وأود أن أذكر الوفود بأن تعليل التصويت أو شرح الموقف تحدد مدته بعشر دقائق، على أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

#### السيدة نيونيث دي أوديرمان (جمهورية فنزويلا البوليفارية)

(تكلمت بالإسبانية): تؤيد جمهورية فنزويلا البوليفارية مشروع القرار A/59/L.65. ولكن، تسجيلاً للموقف، نود أن نؤكد أننا بصدد تنفيذ خطط وطنية للتشقيف في مجال حقوق الإنسان بالفعل. والبرنامج العالمي للتشقيف في مجال حقوق الإنسان، كما اعتمد في القرار الحالي، يتفق ويتسق مع برامجنا الوطنية تماماً.

وفيما يتعلق بالفقرة ٥ من مشروع القرار، فإن خطط العمل التي تنفذها المنظمات غير الحكومية في بلدنا تخضع كما يجب للمتطلبات والأوليات المحددة في الخطط الوطنية لبلدنا.

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة لممثل جورجيا ليعرض مشروع القرار A/59/L.66.

**السيد تشيتايا** (جورجيا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أعرض عليكم مشروع القرار A/59/L.66 بالنيابة عن مقدميه التاليين: جزر القمر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، سان تومي وبرينسيبي، والصومال، وطاجيكستان، وغينيا - بيساو، والنيجر.

في البداية، أود أن أعرب لكم، السيد الرئيس بينغ، عن شكري الخالص لاضطلاعكم بالدور الريادي في هذه المسألة الهامة المتعلقة بطلبات الاستثناء المقدمة بموجب المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة في جلسة عامة للجمعية العامة.

إن حكومة جورجيا، مثل غيرها من مقدمي مشروع القرار هذا، لا تزال ملتزمة بالوفاء بالتزاماتها المالية بموجب الميثاق، بالرغم من التحديات الصعبة التي تواجهها. وبالتأكيد يتضمن ذلك الالتزام تنفيذ خطط للسداد تمتد عدة سنوات.

وبفضل قيادتكم، ظهر زخم متزايد لإصلاح الأمم المتحدة، تدلل عليه المناقشات المفعمة بالحيوية التي تجري في هذه القاعة. وإنني مقتنع بأن القرارات التي سنتخذها قبل وأثناء انعقاد مؤتمر القمة في أيلول/سبتمبر ستكون ذات أهمية تاريخية.

ومما يتعارض مع مصالح المنظمة أن تستثني من عملية صنع القرار الدول الأعضاء التي ترغب في المشاركة في المداولات الجارية بشأن إصلاح الأمم المتحدة وفي المساهمة فيها. وهذا بالتحديد هو السبب الذي حدا بمتبني مشروع القرار الحالي إلى تقديمه، وناشد الدول الأعضاء بإخلاص أن تكفل اعتماده بدون أية صعوبات.

النيجر (A/59/868)، ورسالة مؤرخة ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥ من ليبريا (A/59/871)، تطلب فيها إلى الجمعية العامة أن تتصرف بسرعة لمنح تلك البلدان الثلاثة الاستثناء بموجب المادة ١٩، وأن تناقش الجمعية العامة هذه المسألة الهامة في جلسة عامة في بداية تموز/يوليه.

معروض على الجمعية أيضاً مشروع قرار أُصدر بوصفه الوثيقة A/59/L.66.

وأفهم أن البند ١١٣ من جدول الأعمال لن يُدرس في اللجنة الخامسة في تموز/يوليه، وحتى يتسنى للجمعية العامة أن تشرع في نظر هذه المسألة ومشروع القرار A/59/L.66 على وجه السرعة، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في النظر في البند ١١٣ من جدول الأعمال مباشرة في جلسة عامة تحت العنوان طاء، "المسائل التنظيمية والإدارية وغيرها من المسائل"؟

تقرر ذلك.

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): هل لي أيضاً أن أعتبر أن الجمعية توافق على أن تشرع فوراً في النظر في البند ١١٣ من جدول الأعمال؟

بما أنني لا أرى اعتراضاً، سوف نشرع على الفور في النظر في البند ١١٣ من جدول الأعمال.

تستأنف الجمعية العامة الآن نظرها في البند ١١٣ من جدول الأعمال.

**البند ١١٣ من جدول الأعمال (تابع)**

**جدول الأنصبة المقررة لقسمته نفقات الأمم المتحدة**

رسالة إلى رئيس الجمعية العامة موجهة من رئيس

لجنة الاشتراكات (A/59/864)

مشروع القرار (A/59/L.66)

أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في شرح مواقفهم قبل البت في مشروع القرار.

وأود أن أذكر الوفود بأن تعليقات التصويت محددة بـ ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

**السيد الحميمي (العراق):** أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، لإتاحكم الفرصة لوفدي لأن يتكلم أمام الجمعية العامة.

طلب وفدي الكلمة للتكلم في إطار البند ١١٣ المتعلق بجدول الأنصبة المقررة لقسم نفقات الأمم المتحدة، قبل اعتماد مشروع القرار A/59/L.66، رغبة منه في تقديم الشكر الجزيل للجنة الاشتراكات على الجهود التي بذلتها، وما زالت تبذلها، في إنجاز المهمة الموكلة إليها، وبشكل خاص النظر في طلبات الاستثناء المقدمة بموجب المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة.

وفي هذا الصدد، يود وفدي أن يشير إلى أنه سبق وأن تقدم إلى رئيس الجمعية العامة بطلب إعفائه من تسديد التزاماته المالية بسبب الأوضاع الذي مرّ وما زال يمرّ بها العراق، والتي سبق أن شرحها وفد العراق أمام لجنة الاشتراكات، كما هو مبين في الوثيقة A/59/864، الفقرات ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٧ من المرفق.

وإن وفدي يعبر عن امتنانه للجنة الاشتراكات على تفهمها وضع العراق والتوصية بالسماح له بالتصويت لغاية ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦. وفي ذات الوقت كان وفد العراق يبذل جهودا حثيثة مع الأمانة العامة ومجلس الأمن للسماح له بتسديد التزاماته المالية من أمواله المودعة في حساب الضمان الذي تم إنشاؤه استنادا إلى قرارات مجلس الأمن الصادرة بحق النظام السابق في العراق.

وبفضل تفهم الأمين العام ومجلس الأمن، تكللت جهود وفد العراق بالنجاح حيث قام العراق بتسديد جميع

ويتخذ مشروع القرار A/59/L.66 من قرار العام الماضي الصادر حول نفس الموضوع - أي القرار ١/٥٩ - نموذجا له. وفي رأينا المتواضع، ترد جميع العناصر الضرورية في مشروع القرار، بما في ذلك الإشارة إلى القرار ٢٣٧/٥٤ جيم، الذي يضع القواعد الأساسية المتصلة بتنفيذ المادة ١٩ من الميثاق.

فضلا عن ذلك، يشكّل مشروع القرار الحالي ترتيبا ذا طابع مؤقت. وقد وضعت الوفود التي شاركت في تقديم مشروع القرار في اعتبارها الشواغل التي قد تراود مختلف الوفود، وبذلت أقصى ما في وسعها للاستجابة لها.

ليست لدينا أية نية على الإطلاق في المساس بنظر اللجنة الخامسة في الخريف القادم. ومن ذلك المنظور فإن الفقرتين ٤ و ٧ تنصان على أنه يمكن للجمعية العامة أن تسمح لنا بالتصويت "إلى أن تتخذ الجمعية قرارا نهائيا خلال الجزء الرئيسي من الدورة الستين".

ويرحب وفد بلادي بالمعلومات التي تفيد بأن ليبريا قدمت رسالة إلى رئيس الجمعية العامة تطلب فيها الاستثناء بموجب الفقرة ١٩ من الميثاق، ومن دواعي سروري أن أعلن أن ليبريا قد انضمت أيضا إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

لذلك أرجو من جميع الدول الأعضاء أن تؤيد اقتراح وفدي بإدراج اسم ليبريا في الفقرات ٥ و ٦ و ٧ من المنطوق، مع سان تومي وبرينسيبي والنيجر.

اسمحوا لي أن أكرر مناشدتنا باعتماد مشروع القرار بدون أية صعوبات. ونأمل بإخلاص أن نتمكن من المشاركة في القرارات التاريخية الخاصة بإصلاح الأمم المتحدة، كما نعتقد أن قيام الجمعية باتخاذ إجراء سريع في هذا الصدد سيخدم المصالح الجماعية للمنظمة.

**الرئيس (تكلم بالفرنسية):** ننتقل الآن إلى البت في مشروع القرار A/59/L.66، بصيغته المنقحة شفويا.

التزاماته المالية في الميزانية العادية للأمم المتحدة وفي ميزانية عمليات حفظ السلام، وأنشطة المحاكم، وخطة الأمم المتحدة الرئيسية للأصول الرأسمالية.

ويود وفدي أن يشير إلى رسالة الأمين العام الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة والمؤرخة ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، الواردة في الوثيقة A/59/668/Add.16.

ومما لا شك فيه، أن رئيس الجمعية العامة ولجنة الاشتراكات كانا على علم بهذه التطورات، وعلى هذا الأساس لم يرد اسم العراق في مشروع القرار A/59/L.66، المعروض حالياً على الجمعية العامة لاعتماده. ومع ذلك، فإن وفدي رأى أنه من المناسب أن يحيط الجمعية العامة علماً بذلك.

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد تعليلاً للموقف.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/59/L.66، المعنون "طلبات الاستثناء بموجب المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة"، بصيغته المنقحة شفويًا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/59/L.66، بصيغته المنقحة شفويًا؟

اعتمد مشروع القرار A/59/L.66، بصيغته المنقحة شفويًا (القرار ٣١٣/٥٩).

**الرئيس** (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٣ من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٢٥.